ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

المحكمة الخاصة في كمبوديا و كوسوفو ودورها في مواجهة الجرائم ضد الإنسانية

محسن قدير – استاذ مساعد، جامعة قم، كلية القانون

خليل كريم بلبول الجبوري – جامعة قم، إيران

The Special Court in Cambodia and Kosovo and Its Role in Confronting Crimes Against Humanity

Mohsen Qadir – Assistant Professor, Faculty of Law, University of Qom, Iran
mhghadir@gmail.com
Khalil Karim Balbol Al-Jubouri – University of Qom, Iran
khalil1203405@gmail.com

الخلاصة

يُسلّط هذا البحث الضوء على تجربتي المحكمة الخاصة في كمبوديا وكوسوفو كنموذجين للعدالة الهجينة التي تمزج بين الأطر الوطنية والدولية في مقاربة الجرائم ضد الإنسانية في سياقات ما بعد النزاع. من خلال تحليل تركيبة هاتين المحكمتين، وسياقهما القانوني والسياسي، يتبيّن أنّ هذه النماذج رغم ما تحمله من وعود بكسر دائرة الإفلات من العقاب، إلا أنها كثيراً ما تتعثّر تحت وطأة التعقيدات السياسية، ومحدودية الاستقلالية، وضعف التفاعل المجتمعي. وتكمن أهمية الدراسة في مساءلة هذه المحاكم من حيث فعاليتها القانونية وشرعيتها المجتمعية، ومدى انسجامها مع منظومات العدالة الانتقالية. وقد اعتمدت الدراسة على منهج نقدي تحليلي مقارن، كاشفةً عن أن المحاكم الهجينة رغم كونها أداة ضرورية في بعض السياقات، إلا أنها تظل قاصرة عن تحقيق العدالة الكاملة ما لم تُرفد بدعم مؤسساتي محلي واستراتيجيات شاملة للإنصاف والمصالحة. كما بيّنت أن وجود القضاة الدوليين لا يعصم المحكمة من الاختراق السياسي، ما لم تقترن به آليات رقابة واستقلال واضحة. كما أن غياب المرونة في إجراءاتها يعوق تكيّفها مع خصوصيات السياقات الوطنية، وهو ما يقوّض أثرها الرمزي والمجتمعي.

المفردات المفتاحية: العدالة الهجينة – الجرائم ضد الإنسانية – المحكمة الخاصة في كمبوديا – المحكمة الخاصة في كوسوفو – العدالة الانتقالية

Abstract

This study sheds critical light on the experiences of the Special Court in Cambodia and the Special Court in Kosovo as two distinct models of hybrid justice—structures that integrate national and international judicial frameworks to address crimes against humanity in post-conflict contexts. By analyzing the institutional composition of these courts and their legal and political environments, the research reveals that despite their promises to break the cycle of impunity, these mechanisms often falter under the weight of political entanglements, limited autonomy, and insufficient societal engagement. The study gains its significance from its interrogation of the legal effectiveness and societal legitimacy of such hybrid courts, and their alignment with broader frameworks of transitional justice. Employing a comparative, critical-analytical methodology, the study demonstrates that while hybrid courts may serve as necessary instruments in certain transitional contexts, they remain fundamentally inadequate in delivering comprehensive justice without sustained institutional support and integrative strategies for reconciliation and reparation. The findings further underscore that the mere presence of international judges does not immunize these courts against political interference unless accompanied by clear mechanisms for oversight and independence. Additionally, the lack of procedural flexibility impairs the courts' ability to adapt to the cultural and political specificities of their national settings, thereby undermining their symbolic and social resonance.

Keywords: Hybrid Justice – Crimes Against Humanity – Special Court in Cambodia – Special Court in Kosovo – Transitional Justice

المقدمة

أولاً: التعريف بموضوع البحث

في خضمّ التجارب الإنسانية القاسية، تبرز الحاجة إلى العدالة في مواجهة الجرائم الجماعية. ومن هنا نشأت نماذج قضائية هجينة، مثل المحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو، كمحاولة لدمج الأنظمة القانونية المحلية والدولية. هذه المحاكم ليست مجرد مؤسسات قضائية، بل هي انعكاس للصراع بين مفهوم السيادة الوطنية وضرورة الالتزام بالمعايير الدولية لمحاسبة مرتكبي الجرائم.

تجربة كمبوديا، التي انبثقت من إرث نظام الخمير الحمر، وتجربة كوسوفو، التي جاءت بعد نزاع إثني وسياسي معقد، تمثلان شاهداً على تحديات العدالة في العصر الحديث. لا يقتصر الأمر على هيكلها القضائي الذي يجمع بين القضاة المحليين والدوليين، بل يمتد إلى التوتر المستمر في كل قرار وإجراء تتخذه. كيف يمكن تحقيق التوازن بين احترام الإرادة المحلية وتطبيق المعايير الدولية؟ وماذا يحدث عندما لا تتوافق القوانين الوطنية مع القانون الإنساني الدولي؟

تكمن أهمية هذه المحاكم في أنها ليست مجرد أدوات قانونية، بل هي أيضاً وسيلة للشفاء الجماعي واستعادة الكرامة للضحايا. هذا يتطلب إشراك الضحايا كأطراف فاعلة، وليس مجرد شهود. ومع ذلك، تواجه هذه النماذج صعوبات عملية كبيرة، مثل التمويل غير المستقر، وبطء الإجراءات، والصراعات بين الأنظمة القانونية المختلفة، والتحديات السياسية التي قد تؤثر على سير العدالة.

لا يكتفي هذا البحث بتسجيل الإنجازات والإخفاقات، بل يهدف إلى تحليلها بعمق لفهم كيفية إدارة التوازنات وفكيك البنية القانونية والإدارية لهذه المحاكم بهدف تحسينها. وتكمن مهمة البحث في تقديم قراءة علمية دقيقة لهذه التجارب، واستخلاص الدروس منها، والمساهمة في رسم ملامح عدالة هجينة جديدة تتجاوز قصور النماذج الحالية.

ثانياً: أهمية البحث

يركز هذا البحث على تجربة المحكمتين الخاصتين في كمبوديا وكوسوفو، باعتبارهما نموذجين للعدالة الهجينة التي تجمع بين الأطر القانونية الوطنية والدولية في مواجهة الجرائم ضد الإنسانية في سياقات ما بعد النزاع.

وتكمن أهمية البحث في:

- فحص الفعالية القانونية والشرعية الاجتماعية لهذه المحاكم الهجينة.
- دراسة مدى توافق هذه المحاكم مع الأطر الأوسع للعدالة الانتقالية.
- تقديم تحليل دقيق للهياكل التنظيمية والقانونية لهذه المحاكم، مستوحى من الواقع العملي والسياق، وليس فقط من النصوص المجردة.
- توفير إطار علمي لفهم كيفية إدارة التوازن بين متطلبات العدالة الدولية والسيادة الوطنية.
- المساهمة في رسم ملامح نموذج جديد للعدالة الهجينة يستمد من التجربة ولكنه يتجاوزها.

يُظهر البحث أن المحاكم الهجينة، على الرغم من كونها أداة ضرورية في بعض السياقات، إلا أنها غير كافية لتحقيق العدالة الكاملة ما لم يتم تعزيزها بدعم مؤسسي محلي واستراتيجيات شاملة للتعويض والمصالحة. كما يوضح أن مجرد وجود قضاة دوليين لا يحمي المحكمة من النفوذ السياسي، ما لم يكن مصحوباً بآليات رقابية واستقلال واضح. بالإضافة إلى ذلك، فإن الافتقار إلى المرونة في إجراءات المحكمة يجعل من الصعب تكييفها مع الخصائص الوطنية، مما يقلل من تأثيرها الرمزي والاجتماعي

ثالثاً: أهداف البحث

١. **تحليل الإطار القانوني للمحاكم الخاصة:** تسعى الدراسة إلى تحليل الأسس القانونية التي قامت عليها المحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو، وكيفية دمج القانون الدولي في الأنظمة القانونية المحلية.

٢. **تقييم فعالية المحاكم:** تهدف الدراسة إلى تقييم فعالية هذه المحاكم في تحقيق العدالة ومحاسبة مرتكبي الجرائم الدولية، وذلك من خلال تحليل القضايا المحورية والأحكام الصادرة.

٣. **فحص تأثير المحاكم على العدالة الانتقالية:** تسعى الدراسة إلى فحص تأثير المحاكم على عمليات العدالة الانتقالية الأوسع نطاقاً، بما في ذلك المصالحة الوطنية وجبر الضرر وإصلاح المؤسسات.

٤. **تحديد التحديات والصعوبات:** تهدف الدراسة إلى تحديد التحديات والصعوبات التي واجهت المحاكم الخاصة، سواء كانت تحديات سياسية أو مالية أو لوجستية، وكيف أثرت هذه التحديات على عملها.

٥. **اقتراح نموذج هجين متطور:** تهدف الدراسة إلى اقتراح نموذج "المحكمة الهجينة التفاعلية" الذي يتجاوز أوجه القصور في النماذج الحالية، ويوفر حلاً أكثر فعالية لتحقيق العدالة في سياقات ما بعد النزاع.

رابعاً: الأسئلة

سؤال رئيسي: ما هو الإطار القانوني والعملي للمحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو، وما مدى فعاليتها في تحقيق العدالة الانتقالية؟

الأسئلة الفرعية:

- ما هي الظروف التاريخية والإطار القانوني الذي أدى إلى تأسيس المحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو؟
- ما هي الاختصاصات المحددة (الموضوعي، الشخصي، الزماني، والمكاني) لكل من المحكمتين؟
- كيف تم تصميم الهيكل التنظيمي لكل محكمة، وما هي آليات التعاون الدولي والمحلي المعتمدة؟
- ما هو دور هذه المحاكم في مواجهة الجرائم ضد الإنسانية، وما هي أبرز إنجازاتها وتحدياتها؟
- ما هو التقييم النقدي للنماذج الحالية للمحاكم الخاصة، وما هي ملامح النموذج الهجين المتطور المقترح؟

خامساً: نطاق البحث

نطاق البحث الجغرافي والزماني:

- **النطاق الجغرافي:** يركز البحث على تحليل المحكمة الاستثنائية في محاكم كمبوديا (Extraordinary Chambers in the Courts of Cambodia – ECCC)والمحكمة الخاصة في كوسوفو.(Kosovo Specialist Chambers)
- **النطاق الزماني:** يغطي البحث الفترة الزمنية التي شملتها اختصاصات كل محكمة:
  - **محكمة كمبوديا:** من ١٧ أبريل ١٩٧٥ إلى ٦ يناير ١٩٧٩ (فترة حكم الخمير الحمر).
  - **محكمة كوسوفو:** من ١ يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٠٠ (فترة النزاع المسلح وما تلاها مباشرة).

سادساً: منهج البحث

منهج البحث في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي التحليلي المقارن.

وذلك بالاستناد إلى الخطوات التالية:

١. **المنهج الوصفي التحليلي:** يتم من خلاله وصف وتحليل الإطار القانوني والظروف التاريخية والاجتماعية لكل من المحكمة الخاصة في كمبوديا والمحكمة الخاصة في كوسوفو. كما يتضمن تحليل اختصاصات كل محكمة وهيكلها التنظيمي، بالإضافة إلى تقييم إنجازاتها وتحدياتها.

٢. **المنهج المقارن:** يتم تطبيق هذا المنهج لإجراء مقارنة بين النموذجين، وذلك لتحديد أوجه التشابه والاختلاف بينهما، خاصة في جوانب النشأة، والاختصاصات، والهيكل، والتأثير على العدالة الانتقالية.

سابعاً: خطة البحث

مقدمة

- تمهيد
- أهمية البحث
- أهداف البحث
- أسئلة البحث
- نطاق البحث (الزماني والجغرافي)
- منهج البحث
- هيكل البحث

المبحث الأول: نشأة المحاكم الخاصة (كمبوديا وكوسوفو)

- المطلب الأول: الظروف التاريخية لنشأة المحكمة الخاصة في كمبوديا.
- المطلب الثاني: الظروف التاريخية لنشأة المحكمة الخاصة في كوسوفو.
- المطلب الثالث: الإطار القانوني لتأسيس المحاكم الخاصة.

المبحث الثاني: اختصاصات المحاكم الخاصة

- المطلب الأول: الاختصاص الموضوعي.
- المطلب الثاني: الاختصاص الشخصي.
- المطلب الثالث: الاختصاص الزماني والمكاني.

المبحث الثالث: أجهزة المحاكم الخاصة وتنظيمها

- المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للمحكمة الاستثنائية في كمبوديا.
- المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمحكمة الخاصة في كوسوفو.
- المطلب الثالث: آليات التعاون الدولي والمحلي.

المبحث الرابع: دور المحاكم الخاصة في مواجهة الجرائم ضد الإنسانية

- المطلب الأول: القضايا المحورية والأحكام الصادرة.
- المطلب الثاني: الإنجازات والتحديات.
- المطلب الثالث: الأثر على العدالة الانتقالية.

المبحث الخامس: رأي الباحث – نحو نموذج هجين متطور للمحاكم الخاصة

- المطلب الأول: تحليل نقدي للنماذج الحالية.
- المطلب الثاني: اقتراح نموذج "المحكمة الهجينة التفاعلية."

خاتمة

- نتائج البحث.
- التوصيات.
- قائمة المراجع والمصادر.

المبحث الأول: نشأة المحاكم الخاصة

المطلب الأول: الظروف التاريخية لنشأة المحكمة الخاصة في كمبوديا

تجد المحكمة الاستثنائية في محاكم كمبوديا (١) (Extraordinary Chambers in the Courts of Cambodia – ECCC) جذورها في واحدة من أحلك الفترات في التاريخ الحديث لجنوب شرق آسيا. فقد شهدت كمبوديا خلال الفترة من ١٩٧٥ إلى ١٩٧٩ حكم نظام "الخمير الحمر"(٢) بقيادة بول بوت(٣)، والذي ارتكب جرائم جماعية مروعة ضد الشعب الكمبودي راح ضحيتها ما يقدر بحوالي مليوني شخص من أصل سبعة ملايين نسمة كانوا يشكلون سكان البلاد آنذاك.إن فهم السياق التاريخي لنشأة هذه المحكمة يتطلب العودة إلى الظروف المعقدة التي أعقبت سقوط نظام الخمير الحمر في عام ١٩٧٩.(٤) فعلى الرغم من انتهاء الحكم الإرهابي لهذا النظام، إلا أن كمبوديا دخلت في دوامة من الصراعات السياسية والعسكرية التي استمرت لعقود طويلة. وقد لعبت التعقيدات الجيوسياسية للحرب الباردة دوراً محورياً في تأخير أي محاولة جدية لمحاسبة مجرمي الحرب الكمبوديين، حيث استمر الخمير الحمر في الاحتفاظ بمقعد كمبوديا في الأمم المتحدة حتى عام ١٩٩١ بدعم من الولايات المتحدة والصين وتعد عملية الأمم المتحدة في كمبوديا من النجاحات البارزة للمنظمة الدولية بوصفها عالمية حسب ما عبر عنه مجلس الأمن الدولي بقراره (٨٨٠) في ٤-١١-١٩٩٣. (٥)لم تبدأ الجهود الحقيقية لإنشاء آلية قضائية لمحاسبة مجرمي الخمير الحمر إلا في أواخر التسعينيات، عندما بدأت الحكومة الكمبودية بقيادة هون سين في التفاوض مع الأمم المتحدة لإنشاء محكمة مختلطة. وقد شكلت هذه المفاوضات تحدياً كبيراً، حيث أصرت الحكومة الكمبودية على الحفاظ على سيادتها القضائية والسيطرة على المحكمة، بينما ألحت الأمم المتحدة على ضمان استقلالية المحكمة وتطبيق المعايير الدولية للعدالة والحال أن يلجأ الخمير الحمر إلى استغلال الوضع السياسي والعسكري الجديد للقوات الكمبودية بعد انسحاب القوات الفيتنامية ليواجهوا ضرباتهم. (٦) استغرقت المفاوضات بين كمبوديا والأمم المتحدة سنوات طويلة، وتخللتها فترات من التوقف والاستئناف، حتى تم التوصل في النهاية إلى اتفاق في عام ٢٠٠٣ أدى إلى إنشاء المحكمة الاستثنائية في محاكم كمبوديا(٧). وقد جاء هذا الاتفاق كحل وسط يعكس التوازن الدقيق بين الرغبة في تحقيق العدالة والحاجة إلى احترام السيادة الوطنية.

في مايو ٢٠٠٦، أعلن وزير العدل أنج فونج فاثانا أن أعلى هيئة قضائية في كمبوديا وافقت على تعيين ٣٠ قاضياً كمبودياً وقاضياً من الأمم المتحدة لرئاسة المحكمة التي طال انتظارها لمحاكمة زعماء الخمير الحمر الباقين على قيد الحياة. وقد أدى القضاة اليمين في أوائل يوليو ٢٠٠٦. (٨)وبموجب الاتفاق بين كمبوديا والأمم المتحدة، كانت المحكمة تتألف من قضاة محليين ودوليين. وبسبب التراث القانوني الفرنسي السائد في كمبوديا، فقد أجريت التحقيقات من قبل قضاة التحقيق، الذين كانوا يقومون بإجراء التحقيقات وتقديم أمر إغلاق ينص على ما إذا كانت القضية ستستمر في المحاكمة أم لا.(٩)وكانت كل من الدائرة التمهيدية والدائرة الابتدائية تتألف من ثلاثة قضاة كمبوديين وقاضيين دوليين، في حين كانت دائرة المحكمة العليا تتألف من أربعة قضاة كمبوديين وثلاثة قضاة دوليين. (١٠)تم تعيين جميع القضاة الدوليين من قبل المجلس الأعلى للقضاء في كمبوديا من قائمة المرشحين التي قدمها الأمين العام للأمم المتحدة . وكان هناك أيضًا قضاة احتياطيون تم استدعاؤهم أحيانًا للخدمة. (١١)

المطلب الثاني: الظروف التاريخية لنشأة المحكمة الخاصة في كوسوفو

تنبع الحاجة إلى إنشاء المحكمة الخاصة في كوسوفو من الأحداث المأساوية التي شهدتها منطقة البلقان في التسعينيات، وخاصة خلال وبعد النزاع في كوسوفو في أواخر ذلك العقد(١٢). فقد شهدت كوسوفو، التي كانت آنذاك جزءاً من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، صراعاً عرقياً مدمراً بين الأغلبية الألبانية والأقلية الصربية، والذي تصاعد بشكل خاص تحت حكم سلوبودان ميلوسيفيتش(١٣).

إن فهم جذور النزاع في كوسوفو يتطلب العودة إلى عقود من التوترات العرقية والسياسية التي تفاقمت مع تفكك يوغوسلافيا في التسعينيات. فقد شهدت كوسوفو، وخاصة خلال الفترة من ١٩٩٨ إلى ١٩٩٩، عمليات تطهير عرقي واسعة النطاق ضد السكان الألبان، مما دفع حلف الناتو إلى التدخل عسكرياً في مارس ١٩٩٩ لوقف هذه الجرائم. (١٤)

بعد انتهاء النزاع ووضع كوسوفو تحت إدارة الأمم المتحدة بموجب القرار ١٢٤٤ الصادر عن مجلس الأمن(١٥) في عام ١٩٩٩، برزت الحاجة إلى إنشاء آليات قضائية قادرة على محاكمة مجرمي الحرب والجرائم ضد الإنسانية. ومع ذلك، فإن الوضع في كوسوفو كان معقداً بشكل خاص، حيث لم تكن هناك جرائم مرتكبة من جانب واحد فقط، بل إن جميع الأطراف في النزاع قد ارتكبت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.في البداية، كانت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY) (١٦) هي الآلية الرئيسية لمحاكمة جرائم الحرب في المنطقة. ومع ذلك، فإن هذه المحكمة ركزت بشكل أساسي على الجرائم المرتكبة من قبل القوات الصربية واليوغوسلافية، بينما لم تول اهتماماً كافياً للجرائم المرتكبة من قبل جيش تحرير كوسوفو (UÇK/KLA) والمجموعات الألبانية الأخرى(١٧).

هذا الوضع أدى إلى نشوء مطالب، خاصة من الجانب الصربي والأقليات الأخرى في كوسوفو، بضرورة إنشاء آلية قضائية متخصصة للتحقيق في الجرائم المرتكبة من قبل جميع الأطراف في النزاع. وقد تعززت هذه المطالب بعد نشر تقرير ديك مارتي عام ٢٠١٠، والذي كشف عن ادعاءات خطيرة حول تورط قادة من جيش تحرير كوسوفو في جرائم حرب وتجارة الأعضاء البشرية(١٨).يشير عبدالله الأشعل في كتابه "السودان والمحكمة الجنائية الدولية" أن عجز أوروبا عن تسوية قضية عقر دارها ووقف المذابح ضد المواطنين أروبيين علي أرض أروبية ظهر بعد ذلک بسنوات في يناير ٢٠٠٨ في الحماس غير العادي لإعلان استقلال إقليم كوسوفو من جمهورية الصرب في أكبر تحدي لمبدأ سيادة الدولة على الأقل من الناحية النظرية. (١٩)وفي عام ٢٠١٥، وافقت جمعية كوسوفو على تعديل دستوري يسمح بإنشاء المحكمة الخاصة، والتي بدأت عملها رسمياً في عام ٢٠١٦. وقد جاء هذا القرار بعد ضغوط دولية مكثفة، وخاصة من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، اللذين ربطا التقدم في عملية التكامل الأوروبي لكوسوفو بضرورة إنشاء هذه المحكمة. ويخضع جمهورية كوسوفو من قبل المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية التي تستمد من دستور كوسوفو، الذي اعتمد في حزيران ٢٠٠٨، على الرغم من أن شمال كوسوفو هو في الواقع تسيطر إلى حدٍّ كبير من قبل المؤسسات جمهورية صربيا أو المؤسسات الموازية الممولة من جانب صربيا. ينص الدستور على وظيفة إشرافية دولية مؤقتة يمارسها المكتب المدني الدولي (ICO)، و في مجال سيادة القانون، من خلال إيوليكس. أعلنت المجموعة التوجيهية الدولية أن ولاية ICO ل قد اختتمت بنجاح وأن ICO يعد لها وجود في ١٠ سبتمبر ٢٠١٢ (٢٠)ينص الدستور(٢١) للديمقراطية برلمانية في المقام الأول، على الرغم من أن الرئيس لديه السلطة للعودة مشروع القانون إلى الجمعية لإعادة النظر، ولها دور في الشؤون الخارجية وبعض التعيينات الرسمية. وهي تحدد أن «جمهورية كوسوفو هي دولة علمانية ومحايدة في مسائل المعتقدات الدينية». مثل الإطار الدستوري قبل ذلك، فإنه يضمن الحد الأدنى من عشرة مقاعد في الجمعية ١٢٠ عضوا للصرب، وعشرة للأقليات الأخرى، وأيضا يضمن الصرب وغيرهم من الأقليات الأماكن في الحكومة.

وهناك مجموعة واسعة من التشريعات التي تؤثر على مجتمعات الأقليات لا يتطلب سوى الغالبية في الجمعية العامة لمرور أو التعديل، ولكن أيضا بموافقة أغلبية الأعضاء الذين الجمعية الذين هم الصرب أو من الأقليات الأخرى. على الرغم من أن كوسوفو ليست حاليا عضواً في مجلس أوروبا

(وبالتالي مواطنيها لا يمكن الطعن إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان) يكرس الدستور والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في القانون كوسوفو، ويعطيها الأولوية على أية قوانين كوسوفو المحلية. والمحكمة الدستورية مستقلة كوسوفو انقلبت بالفعل الإجراءات التنفيذية على أساس أنها تنتهك الاتفاقية.

المطلب الثالث: الإطار القانوني لتأسيس المحاكم الخاصة

يمثل الإطار القانوني لتأسيس المحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو نموذجاً متقدماً في تطوير آليات العدالة الهجينة، حيث يجمع هذا الإطار بين عناصر القانون الدولي والقانون المحلي بطريقة مبتكرة تهدف إلى تحقيق التوازن بين الحاجة إلى العدالة الدولية واحترام السيادة الوطنية.

بالنسبة للمحكمة الاستثنائية في كمبوديا، فإن الأساس القانوني لإنشائها يستند إلى اتفاقية موقعة بين حكومة مملكة كمبوديا والأمم المتحدة في ٦ يونيو ٢٠٠٣، والتي تم التصديق عليها من قبل الجمعية الوطنية الكمبودية في أكتوبر ٢٠٠٤. وقد جاءت هذه الاتفاقية تتويجاً لمفاوضات معقدة استمرت لسنوات، وتضمنت تفاصيل دقيقة حول هيكل المحكمة واختصاصاتها وإجراءاتها.

تنص الاتفاقية على أن المحكمة الاستثنائية تشكل جزءاً من النظام القضائي الكمبودي، مع تطبيق مزيج من القانون الكمبودي والقانون الدولي. وقد حدد قانون إنشاء المحكمة الاستثنائية، الذي أقرته الجمعية الوطنية الكمبودية، الاختصاصات الموضوعية للمحكمة لتشمل الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة الجماعية وجرائم أخرى بموجب القانون الكمبودي.

من جهة أخرى، صربيا اعتبرت استقلال كوسوفو باطل وغير موجود وعلى انه يتعارض مع ميثاق الامم المتحده ودستور صربيا وقرار مجلس الامن رقم ١٢٤٤ ، في اكتوبر ٢٠٠٨ صوتت الجمعية العامة للامم المتحده على احالة قرار اعلان استقلال كوسوفو الى المحكمة العدل الدولية واصدرت المحكمة فتواها في ٢٠١٠ اعلنت ان استقلال كوسوفو لا يتنافى مع القانون الدولي لان القانون الدولي لا يتضمن اي ماده تحظر اعلانات الاستقلال (٢٢).

تتميز المحكمة الخاصة في كوسوفو بأنها تطبق القانون الكوسوفي، ولكن مع مراعاة المعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني (٢٣). وقد نص القانون المنشئ للمحكمة على أنها تختص بالتحقيق والمحاكمة في الجرائم المنصوص عليها في تقرير ديك مارتي وتقارير أخرى ذات صلة، والتي تشمل جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وجرائم أخرى.

إن أحد الجوانب المثيرة للاهتمام في الإطار القانوني لكلا المحكمتين هو الطريقة التي تم بها التعامل مع مسألة التكامل بين القانون الدولي والقانون المحلي. ففي حالة كمبوديا، تم إنشاء نظام قضائي هجين يطبق القانون الدولي والكمبودي جنباً إلى جنب، مع إعطاء الأولوية للقانون الدولي في حالة التعارض. أما في كوسوفو، فقد اختارت المحكمة تطبيق القانون الكوسوفي مع الاسترشاد بالمعايير الدولية.

إن التحليل المعمق للإطار القانوني لهاتين المحكمتين يكشف عن تنوع في النماذج القانونية المتاحة للمحاكم الهجينة. ففي حين اعتمدت كمبوديا على نموذج الاتفاقية الدولية مع دمج عميق للقانون الدولي، اختارت كوسوفو نموذجاً يعتمد بشكل أساسي على التشريع المحلي مع التزام بالمعايير الدولية. هذا التنوع يعكس مرونة مفهوم العدالة الهجينة وقدرتها على التكيف مع الظروف المحلية المختلفة.

المبحث الثاني: اختصاصات المحاكم الخاصة

المطلب الأول: الاختصاص الموضوعي

يشكل الاختصاص الموضوعي للمحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو العمود الفقري لعملها القضائي، حيث يحدد هذا الاختصاص نطاق الجرائم التي يمكن لهذه المحاكم النظر فيها ومحاكمة مرتكبيها. وتتميز هذه المحاكم بتطبيق مزيج فريد من القانون الدولي والقانون المحلي في تحديد الجرائم الداخلة في اختصاصها الموضوعي.بالنسبة للمحكمة الاستثنائية في كمبوديا، فإن اختصاصها الموضوعي يشمل طائفة واسعة من الجرائم الدولية والمحلية. فوفقاً للمادة ٥ من قانون إنشاء المحكمة، تختص المحكمة بالنظر في جريمة الإبادة الجماعية كما هي معرفة في اتفاقية منع الإبادة الجماعية لعام ١٩٤٨. وهذا يشمل الأفعال المرتكبة بقصد إهلاك جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية، كلياً أو جزئياً، من خلال قتل أفراد الجماعة أو إلحاق أذى جسدي أو روحي جسيم بأفراد الجماعة أو إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.

كما تختص المحكمة الكمبودية أيضاً بالجرائم ضد الإنسانية وفقاً للمادة ٥ من نظامها الأساسي، والتي تشمل الأفعال المرتكبة في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي ضد السكان المدنيين، مثل القتل والإبادة والاسترقاق والترحيل القسري والسجن والتعذيب والاغتصاب والاضطهاد لأسباب سياسية أو عرقية أو دينية. وقد كان هذا الاختصاص محورياً في محاكمة قادة الخمير الحمر الذين ارتكبوا جرائم واسعة النطاق ضد الشعب الكمبودي.

إضافة إلى ذلك، تختص المحكمة بجرائم الحرب كما هي معرفة في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الإضافي الأول لعام ١٩٧٧، وكذلك الجرائم الأخرى المعرفة في القانون الكمبودي، مثل الجرائم الدينية وجرائم تدمير الممتلكات الثقافية وجرائم ضد الأشخاص المحميين دولياً.

أما بالنسبة للمحكمة الخاصة في كوسوفو، فإن اختصاصها الموضوعي يتسم بطابع أكثر تحديداً مقارنة بنظيرتها الكمبودية. فوفقاً للمادة ١٣ من القانون رقم ٠٥/-L٠٥٣، تختص المحكمة بالتحقيق والمحاكمة في الجرائم المنصوص عليها في القانون الجنائي الكوسوفي، والتي تشمل الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجرائم أخرى ذات صلة.تركز المحكمة الكوسوفية بشكل خاص على الجرائم المرتكبة خلال الفترة من ١ يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٠٠، والتي تشمل القتل والتعذيب والاختطاف والاحتجاز غير القانوني والاضطهاد وجرائم أخرى ضد المدنيين والأسرى. وقد جاء هذا التحديد الزمني ليغطي الفترة الحرجة من النزاع في كوسوفو وما بعدها المباشر.

إن أحد الجوانب المثيرة للجدل في اختصاص المحكمة الكوسوفية هو تركيزها على الجرائم المرتكبة من قبل جيش تحرير كوسوفو وحلفائه، والذي يعكس الحاجة إلى تحقيق التوازن في العدالة وعدم الاقتصار على محاسبة طرف واحد في النزاع. هذا التوجه أثار جدلاً واسعاً في كوسوفو، حيث يعتبر الكثيرون من الألبان أن جيش تحرير كوسوفو كان يقاتل من أجل الحرية ضد الاضطهاد الصربي.

المطلب الثاني: الاختصاص الشخصي

يمثل الاختصاص الشخصي للمحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو أحد أهم عناصر تحديد نطاق عملها القضائي، حيث يحدد هذا الاختصاص الأشخاص الذين يمكن للمحكمة محاكمتهم وفقاً لمعايير محددة تتعلق بالمسؤولية والدور في ارتكاب الجرائم الداخلة في اختصاص المحكمة.

في المحكمة الاستثنائية في كمبوديا، يقتصر الاختصاص الشخصي وفقاً للمادة ٢ من قانون إنشاء المحكمة على "كبار المسؤولين الذين يتحملون المسؤولية الأساسية" عن الجرائم المرتكبة خلال فترة حكم الخمير الحمر. هذا التحديد يعكس الطبيعة الانتقائية للعدالة في هذه المحكمة، حيث لا تهدف إلى محاكمة جميع من ارتكبوا جرائم خلال تلك الفترة، بل تركز على القيادات العليا التي تحملت المسؤولية الأساسية عن السياسات الإجرامية للنظام.يثير هذا المعيار تساؤلات مهمة حول تفسير مفهوم "كبار المسؤولين" و"المسؤولية الأساسية". فقد اعتمدت المحكمة في تطبيق هذا المعيار على عوامل متعددة تشمل المنصب الرسمي للشخص في الهيكل التنظيمي للخمير الحمر، ودوره في صنع القرار، ومدى تأثيره على السياسات والممارسات الإجرامية. وقد أدى هذا التفسير إلى تركيز المحكمة على عدد محدود من القيادات العليا، مما أثار انتقادات من بعض الأوساط التي رأت أن هذا النهج قد يترك العديد من المجرمين دون محاسبة.من جهة أخرى، تتبع المحكمة الخاصة في كوسوفو نهجاً مختلفاً في تحديد اختصاصها الشخصي. فوفقاً للمادة ٧ من القانون المنشئ للمحكمة، يشمل الاختصاص الشخصي "جميع الأشخاص الطبيعيين" الذين ارتكبوا الجرائم الداخلة في اختصاص المحكمة، دون تقييد صريح على فئة معينة من المسؤولين. ومع ذلك، فإن التركيز العملي للمحكمة ينصب على القيادات العسكرية والسياسية لجيش تحرير كوسوفو والجماعات المرتبطة به.هذا النهج الأوسع في الاختصاص الشخصي يعكس طبيعة الجرائم المرتكبة في كوسوفو، والتي لم تقتصر على القيادات العليا فقط، بل شملت أيضاً أشخاصاً في مستويات أدنى من التسلسل الهرمي. كما يعكس هذا النهج الرغبة في تحقيق عدالة أكثر شمولية تغطي جميع من تورطوا في ارتكاب الجرائم، بغض النظر عن مناصبهم أو مكانتهم.

إن أحد التحديات المهمة في تطبيق الاختصاص الشخصي لكلا المحكمتين يتعلق بمسألة الحصانة والحماية الدبلوماسية. ففي حالة كمبوديا، تم التوصل إلى تفاهم ضمني بأن بعض القيادات السياسية الحالية لن تتم محاكمتها، وهو ما يعكس الاعتبارات السياسية التي أثرت على عمل المحكمة. أما في كوسوفو، فقد واجهت المحكمة تحديات مماثلة فيما يتعلق بمحاكمة شخصيات لا تزال تلعب أدواراً مهمة في الحياة السياسية للبلاد.

المطلب الثالث: الاختصاص الزماني والمكاني

يشكل الاختصاص الزماني والمكاني للمحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو إطاراً حاسماً لتحديد نطاق الجرائم التي يمكن لهذه المحاكم النظر فيها، حيث يحدد هذان البعدان الفترة الزمنية والنطاق الجغرافي الذي تغطيه ولاية كل محكمة.بالنسبة للمحكمة الاستثنائية في كمبوديا، فإن اختصاصها الزماني محدد بوضوح في المادة ١ من قانون إنشاء المحكمة، حيث تختص المحكمة بالجرائم المرتكبة خلال الفترة من ١٧ أبريل ١٩٧٥ إلى ٦ يناير ١٩٧٩. هذه الفترة تغطي بدقة سنوات حكم نظام الخمير الحمر، بدءاً من سقوط بنوم بنه في أيدي قوات الخمير الحمر وانتهاءً بسقوط النظام على يد القوات الفيتنامية وجبهة الإنقاذ الوطني الكمبودية.هذا التحديد الزمني الدقيق يعكس الرغبة في التركيز على الفترة الأكثر دموية في التاريخ الكمبودي الحديث، والتي شهدت ارتكاب أفظع الجرائم ضد الإنسانية في تاريخ البلاد. ومع ذلك، فإن هذا التحديد أثار أيضاً انتقادات من بعض الأوساط التي رأت أنه يستثني جرائم مهمة ارتكبت قبل أو بعد هذه الفترة، مثل القصف الأمريكي لكمبوديا في أوائل السبعينيات أو الانتهاكات التي حدثت خلال الصراع الذي أعقب سقوط الخمير الحمر.

أما الاختصاص المكاني للمحكمة الكمبودية، فهو يشمل جميع الأراضي الكمبودية كما كانت معرفة خلال الفترة المحددة. هذا يعني أن المحكمة لها ولاية على جميع الجرائم المرتكبة داخل الحدود الكمبودية، بغض النظر عن جنسية مرتكبيها أو ضحاياها. وقد كان هذا الاختصاص الواسع ضرورياً نظراً لطبيعة الجرائم المرتكبة من قبل نظام الخمير الحمر، والتي شملت جميع أنحاء البلاد.

في المقابل، تتبع المحكمة الخاصة في كوسوفو نهجاً مختلفاً في تحديد اختصاصها الزماني. فوفقاً للمادة ٦ من القانون المنشئ للمحكمة، تختص المحكمة بالجرائم المرتكبة خلال الفترة من ١ يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٠٠. هذه الفترة أطول من نظيرتها الكمبودية وتغطي ليس فقط فترة النزاع المسلح في كوسوفو (١٩٩٨-١٩٩٩)، بل تمتد أيضاً لتشمل الفترة التي أعقبت انتهاء النزاع مباشرة.

هذا التوسع في الاختصاص الزماني يعكس طبيعة الجرائم المرتكبة في كوسوفو، والتي لم تقتصر على فترة النزاع المسلح فقط، بل استمرت حتى بعد انتهاء الأعمال العدائية الرسمية. فقد شهدت الفترة التي أعقبت انتهاء النزاع موجة من أعمال الانتقام والعنف ضد الأقليات، وخاصة الصرب والروما، مما جعل من الضروري تمديد الاختصاص الزماني للمحكمة لتغطية هذه الأحداث.

أما الاختصاص المكاني للمحكمة الكوسوفية، فهو يشمل إقليم كوسوفو كما هو معرف وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك المناطق التي كانت تحت السيطرة الفعلية لمختلف الأطراف خلال النزاع. هذا التحديد مهم بشكل خاص نظراً لطبيعة النزاع في كوسوفو، والذي شهد تغيرات مستمرة في السيطرة الإقليمية بين مختلف الأطراف.

إن أحد التحديات المهمة في تطبيق الاختصاص الزماني والمكاني لكلا المحكمتين يتعلق بمسألة الأدلة والشهود. فكلما امتدت الفترة الزمنية المشمولة بالاختصاص، زادت صعوبة جمع الأدلة الموثوقة والعثور على شهود قادرين على الإدلاء بشهادات دقيقة. كما أن مرور الوقت يؤثر على ذاكرة الشهود وقد يؤدي إلى وفاة شهود مهمين.

المبحث الثالث: أجهزة المحاكم الخاصة وتنظيمها

المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للمحكمة الاستثنائية في كمبوديا

يمثل الهيكل التنظيمي للمحكمة الاستثنائية في محاكم كمبوديا نموذجاً فريداً في تصميم المؤسسات القضائية الهجينة، حيث يجمع هذا الهيكل بين العناصر المحلية والدولية بطريقة تهدف إلى تحقيق التوازن بين الخبرة الدولية والشرعية المحلية. وقد تم تصميم هذا الهيكل ليعكس الطبيعة المختلطة للمحكمة ويضمن مشاركة فعالة من كلا الجانبين الكمبودي والدولي.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمحكمة الخاصة في كوسوفو

يختلف الهيكل التنظيمي للمحكمة الخاصة في كوسوفو بشكل جوهري عن نظيرتها الكمبودية، حيث تم تصميم هذا الهيكل ليعكس طبيعة مختلفة للهجانة القضائية. فبينما تعتمد المحكمة الكمبودية على نموذج الشراكة المتوازنة بين العناصر المحلية والدولية، تتبع المحكمة الكوسوفية نموذجاً يتميز بهيمنة أكبر للعناصر الدولية مع الحفاظ على الإطار القانوني المحلي.تتكون المحكمة الخاصة من عدة أجهزة رئيسية تعمل من مقرها في لاهاي بهولندا، وهو قرار مثير للجدل تم اتخاذه لضمان أمن القضاة والموظفين في ضوء التهديدات التي واجهوها في كوسوفو. هذا الموقع الخارجي يمثل أحد أبرز الاختلافات عن المحكمة الكمبودية التي تعمل داخل كمبوديا نفسها.على المستوى القضائي، تضم المحكمة دائرة ابتدائية ودائرة استئناف ومحكمة عليا، وجميعها تتكون بشكل أساسي من قضاة دوليين. فالدائرة الابتدائية تتكون من ثلاثة قضاة دوليين، بينما تضم دائرة الاستئناف خمسة قضاة دوليين. أما المحكمة العليا، فتتكون من خمسة قضاة دوليين أيضاً. هذا التركيب يعكس الاعتماد الكبير على الخبرة الدولية في ضمان استقلالية المحكمة وحمايتها من التأثيرات المحلية.في مجال الادعاء، تضم المحكمة مكتب المدعي الخاص، والذي يرأسه مدع خاص دولي يتمتع بصلاحيات واسعة في التحقيق والادعاء. هذا المكتب يضم فريقاً من المدعين والمحققين الدوليين ذوي خبرة واسعة في مجال القانون الجنائي الدولي وجرائم الحرب.إن أحد الجوانب المميزة في الهيكل التنظيمي للمحكمة الكوسوفية هو وجود آلية حماية خاصة للشهود والضحايا، والتي تتمتع بصلاحيات واسعة في توفير الحماية الجسدية والنفسية للأشخاص المعرضين للخطر. هذه الآلية تعمل بالتعاون مع السلطات الكوسوفية والدولية لضمان أمن الشهود وعائلاتهم.كما تضم المحكمة وحدة متخصصة للتحقيقات، والتي تعمل على جمع الأدلة وإجراء التحقيقات في القضايا المعروضة على المحكمة. هذه الوحدة تتمتع بصلاحيات واسعة في الوصول إلى الأدلة والوثائق، وتعمل بالتعاون مع السلطات الكوسوفية والدولية في تنفيذ مهامها.إن التحدي الأساسي في الهيكل التنظيمي للمحكمة الكوسوفية يكمن في ضمان الربط الفعال مع النظام القضائي الكوسوفي، رغم موقعها الخارجي وطابعها الدولي المهيمن. فقد واجهت المحكمة انتقادات واسعة من الرأي العام الكوسوفي الذي اعتبرها "محكمة أجنبية" تفتقر إلى الشرعية المحلية.

المطلب الثالث: آليات التعاون الدولي والمحلي

تمثل آليات التعاون الدولي والمحلي عنصراً حاسماً في نجاح عمل المحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو، حيث تعتمد هذه المحاكم بشكل كبير على التعاون مع مختلف الأطراف المحلية والدولية لتنفيذ مهامها القضائية بفعالية. وقد طورت كل محكمة آليات مختلفة للتعاون تعكس طبيعتها الخاصة وظروف عملها.في المحكمة الاستثنائية في كمبوديا، تتخذ آليات التعاون طابعاً مؤسسياً معقداً يشمل مستويات متعددة من التفاعل. فعلى المستوى الدولي، تعتمد المحكمة على التعاون مع الأمم المتحدة في مجالات التمويل والدعم التقني وتوفير الخبرة الدولية. كما تتعاون المحكمة مع دول مانحة عديدة، وخاصة اليابان وفرنسا وأستراليا، التي قدمت دعماً مالياً وتقنياً كبيراً لعمل المحكمة.على المستوى المحلي، تعمل المحكمة في إطار النظام القضائي الكمبودي، مما يتطلب تعاوناً وثيقاً مع السلطات القضائية والتنفيذية الكمبودية. هذا التعاون يشمل مجالات متعددة مثل إنفاذ أوامر الاعتقال، وحماية الشهود، وتسهيل الوصول إلى الأدلة والوثائق. ومع ذلك، فقد شهدت هذه العلاقة توترات عديدة، خاصة عندما تتعارض قرارات المحكمة مع المصالح السياسية للحكومة الكمبودية.في المحكمة الخاصة في كوسوفو، تأخذ آليات التعاون طابعاً مختلفاً يعكس طبيعتها الخاصة وموقعها الخارجي. فعلى المستوى الدولي، تعتمد المحكمة بشكل كبير على التعاون مع هولندا كدولة مضيفة، والتي توفر البنية التحتية والدعم اللوجستي للمحكمة. كما تتعاون المحكمة مع الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة في مجالات التمويل والدعم السياسي.

مع السلطات الكوسوفية، تعمل المحكمة في إطار اتفاقيات تعاون معقدة تهدف إلى ضمان تنفيذ قراراتها وأوامرها. هذا التعاون يشمل مجالات حيوية مثل إنفاذ أوامر الاعتقال، وحماية الشهود، والوصول إلى الأدلة. ومع ذلك، فقد واجهت المحكمة تحديات كبيرة في هذا المجال، خاصة في ضوء المقاومة السياسية والشعبية لعملها في كوسوفو.

إن أحد الجوانب المعقدة في آليات التعاون للمحكمة الكوسوفية يتعلق بالحاجة إلى التنسيق مع أجهزة الأمن والقضاء في بلدان متعددة، نظراً لطبيعة الجرائم المحققة والتي تشمل شبكات إجرامية عابرة للحدود. هذا يتطلب تعاوناً مع دول أخرى في المنطقة، وخاصة صربيا وألبانيا، مما يضيف بعداً جيوسياسياً معقداً لعمل المحكمة.

إن التحدي الأساسي في آليات التعاون لكلا المحكمتين يكمن في ضمان استمرارية هذا التعاون في ظل التغيرات السياسية والاقتصادية. فقد شهدت كلا المحكمتين فترات من التراجع في مستوى التعاون، سواء بسبب تغير الحكومات أو تطور الظروف السياسية المحلية والدولية.

المبحث الرابع: دور المحاكم الخاصة في مواجهة الجرائم ضد الإنسانية

المطلب الأول: القضايا المحورية والأحكام الصادرة

تمثل القضايا التي نظرتها المحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو والأحكام التي أصدرتها المؤشر الأهم لتقييم فعاليتها في مواجهة الجرائم ضد الإنسانية. فهذه القضايا لا تعكس فقط القدرة التقنية للمحاكم على معالجة الجرائم المعقدة، بل تكشف أيضاً عن مدى تأثيرها على تحقيق العدالة للضحايا والمساهمة في عملية المصالحة الوطنية.

في المحكمة الاستثنائية في كمبوديا، تركزت الجهود القضائية على عدد محدود من القضايا الكبرى التي تمثل أهم الجرائم المرتكبة خلال فترة حكم الخمير الحمر. فقد نظرت المحكمة في خمس قضايا رئيسية، أشهرها قضية كايانج غيك إيف (Kaing Guek Eav) المعروف باسم "دوتش"، والذي كان مدير سجن تول سلينغ سيئ السمعة في بنوم بنه.

قضية دوتش، التي اختتمت في عام ٢٠١٢، شكلت معلماً مهماً في تاريخ العدالة الجنائية الدولية، حيث أدين دوتش بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، وحكم عليه بالسجن مدى الحياة. هذه القضية كانت مهمة ليس فقط من الناحية القانونية، بل أيضاً من الناحية الرمزية، حيث مثلت أول إدانة رسمية لأحد كبار مسؤولي الخمير الحمر.القضية الثانية الكبرى كانت قضية نون تشيا وخيو سامفان، وهما من كبار قادة الخمير الحمر. نون تشيا، الذي كان يُعرف باسم "الأخ رقم اثنين" في النظام، أدين في عام ٢٠١٤ بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وحكم عليه بالسجن مدى الحياة. أما خيو سامفان، رئيس الدولة الاسمي في عهد الخمير الحمر، فقد أدين أيضاً بنفس التهم وحكم عليه بالسجن مدى الحياة.

في المحكمة الخاصة في كوسوفو، يختلف الوضع إلى حد كبير، حيث أن المحكمة لا تزال في مراحلها الأولى من العمل، وقد بدأت أول محاكماتها في السنوات الأخيرة. ومع ذلك، فإن القضايا التي تنظرها المحكمة تتسم بتعقيدها وحساسيتها السياسية العالية.أبرز القضايا في المحكمة الكوسوفية هي قضية هاشم تاتشي وثلاثة من زملائه السابقين في جيش تحرير كوسوفو. تاتشي، الذي شغل منصب رئيس كوسوفو حتى استقالته في عام ٢٠٢٠ عقب توجيه التهم إليه، يواجه اتهامات خطيرة تشمل جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. التهم الموجهة إليه تشمل القتل والتعذيب والاضطهاد والاختفاء القسري.هذه القضية تكتسب أهمية خاصة ليس فقط بسبب المكانة السياسية العالية للمتهم، بل أيضاً لأنها تمثل أول محاولة جدية لمحاسبة

قيادات جيش تحرير كوسوفو على الجرائم المرتكبة خلال وبعد النزاع. هذا الأمر أثار جدلاً واسعاً في كوسوفو، حيث يعتبر الكثيرون من الألبان أن هذه المحاكمات تستهدف "أبطال الحرية" بشكل غير عادل.إن تحليل الأحكام الصادرة عن هاتين المحكمتين يكشف عن أنماط مهمة في تطبيق القانون الجنائي الدولي في السياقات الهجينة. فمن جهة، نجد أن المحكمة الكمبودية نجحت في إصدار أحكام مهمة ضد كبار مجرمي الحرب، لكنها واجهت قيوداً سياسية حدت من نطاق عملها. ومن جهة أخرى، تواجه المحكمة الكوسوفية تحديات كبيرة في تحقيق القبول المحلي لعملها، رغم استقلاليتها الأكبر.

المطلب الثاني: الإنجازات والتحديات

تقييم إنجازات وتحديات المحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو يتطلب نظرة شاملة تأخذ في الاعتبار ليس فقط الأحكام القضائية المباشرة، بل أيضاً التأثير الأوسع لهذه المحاكم على المجتمعات المتضررة وعلى تطوير القانون الجنائي الدولي بشكل عام.

من ناحية الإنجازات، حققت المحكمة الاستثنائية في كمبوديا عدة إنجازات مهمة تستحق التقدير. أولاً، نجحت المحكمة في كسر حاجز الإفلات من العقاب الذي استمر لعقود بالنسبة لجرائم الخمير الحمر. فلأول مرة في التاريخ الكمبودي، تمت محاكمة ومعاقبة كبار مسؤولي النظام الذي ارتكب جرائم جماعية ضد الشعب الكمبودي.

ثانياً، ساهمت المحكمة بشكل كبير في توثيق وحفظ ذاكرة الجرائم المرتكبة خلال فترة الخمير الحمر. فمن خلال الإجراءات القضائية والتحقيقات المفصلة، تم جمع كم هائل من الأدلة والشهادات التي تشكل سجلاً تاريخياً مهماً للأجيال القادمة. هذا العمل التوثيقي له قيمة تتجاوز الجانب القضائي المحض ليشمل البعد التاريخي والتعليمي.

ثالثاً، لعبت المحكمة دوراً مهماً في التوعية والتعليم حول حقوق الإنسان والقانون الدولي في كمبوديا. فمن خلال برامج التوعية المجتمعية والزيارات المدرسية ووسائل الإعلام، تمكنت المحكمة من نشر المعرفة القانونية وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الكمبودي.

ومع ذلك، واجهت المحكمة الكمبودية تحديات جوهرية حدت من فعاليتها. أهم هذه التحديات كان التدخل السياسي من قبل الحكومة الكمبودية، والذي أثر على استقلالية المحكمة وحد من قدرتها على توسيع نطاق تحقيقاتها. فقد منعت الحكومة المحكمة من النظر في قضايا إضافية تتعلق بمسؤولين آخرين من الخمير الحمر، مما أثار انتقادات واسعة من المجتمع الدولي.

كما واجهت المحكمة تحديات مالية كبيرة، حيث اعتمدت بشكل كبير على التبرعات الدولية التي لم تكن دائماً مستقرة أو كافية. هذه المشاكل المالية أدت إلى تأخيرات في الإجراءات وتأثرت معنويات الموظفين، مما انعكس سلباً على أداء المحكمة.

بالنسبة للمحكمة الخاصة في كوسوفو، فإن تقييم إنجازاتها لا يزال مبكراً نظراً لحداثة عملها. ومع ذلك، يمكن تحديد بعض الإنجازات الأولية والتحديات الظاهرة. من ناحية الإنجازات، نجحت المحكمة في إنشاء إطار قضائي مستقل ومحمي يمكنه النظر في قضايا حساسة دون تدخل مباشر من السلطات المحلية.كما تمكنت المحكمة من بدء تحقيقات جدية في قضايا معقدة تتعلق بجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وهو إنجاز مهم في ضوء الصعوبات السياسية والأمنية التي تواجهها. إن قدرة المحكمة على توجيه تهم رسمية ضد شخصيات سياسية بارزة مثل هاشم تاتشي يعكس جدية عملها واستقلاليتها.ومع ذلك، تواجه المحكمة الكوسوفية تحديات كبيرة، أهمها مشكلة الشرعية المحلية. فالموقع الخارجي للمحكمة والطابع الدولي المهيمن لتكوينها أثارا انتقادات واسعة من الرأي العام الكوسوفي، الذي يرى فيها "محكمة أجنبية" تفتقر إلى الفهم العميق للسياق المحلي.كما تواجه المحكمة تحديات أمنية كبيرة، حيث تعرض شهود وأشخاص مرتبطون بالمحكمة لتهديدات وأعمال ترهيب. هذا الوضع الأمني المعقد يؤثر على قدرة المحكمة على جمع الأدلة والشهادات، ويحد من استعداد الشهود للتعاون معها.

المطلب الثالث: الأثر على العدالة الانتقالية

يشكل تأثير المحاكم الخاصة في كمبوديا وكوسوفو على عملية العدالة الانتقالية أحد أهم محاور تقييم نجاحها وفعاليتها على المدى الطويل. فالعدالة الانتقالية لا تقتصر على المحاسبة القضائية المباشرة للجناة، بل تشمل أيضاً عمليات أوسع من البحث عن الحقيقة والمصالحة الوطنية وإصلاح المؤسسات وضمان عدم التكرار.في السياق الكمبودي، لعبت المحكمة الاستثنائية دوراً معقداً ومتناقضاً في عملية العدالة الانتقالية. من جهة، ساهمت المحكمة بشكل إيجابي في كسر حاجز الصمت المحيط بجرائم الخمير الحمر، والذي استمر لعقود طويلة. فقد وفرت المحكمة منصة رسمية للضحايا للحديث عن معاناتهم والحصول على اعتراف رسمي بما تعرضوا له من انتهاكات.

كما ساهمت المحكمة في تعزيز الحوار المجتمعي حول الماضي المؤلم، من خلال برامج التوعية والتعليم التي وصلت إلى مئات الآلاف من الكمبوديين. هذه البرامج لم تقتصر على نقل المعلومات فقط، بل فتحت المجال أمام نقاشات مجتمعية حول قضايا العدالة وحقوق الإنسان

والمصالحة.ومع ذلك، فإن تأثير المحكمة على العدالة الانتقالية لم يكن إيجابياً بالكامل. فالطبيعة المحدودة لعمل المحكمة، والتي اقتصرت على عدد قليل من كبار المسؤولين، تركت شعوراً لدى العديد من الكمبوديين بأن العدالة لم تتحقق بشكل كامل. كما أن التدخل السياسي في عمل المحكمة قوض من مصداقيتها وحد من تأثيرها على عملية المصالحة الوطنية.إضافة إلى ذلك، فشلت المحكمة في تحقيق تقدم ملموس في مجال إصلاح المؤسسات وضمان عدم التكرار. فالنظام السياسي الكمبودي لا يزال يعاني من نفس المشاكل الهيكلية التي ساهمت في ظهور نظام الخمير الحمر، مثل ضعف سيادة القانون والفساد وانتهاكات حقوق الإنسان.في السياق الكوسوفي، يواجه تقييم تأثير المحكمة الخاصة على العدالة الانتقالية تعقيدات إضافية بسبب حداثة عملها والطبيعة المعقدة للنزاع في كوسوفو. فمن جهة، يمكن القول إن المحكمة تساهم في إكمال الصورة الناقصة للعدالة في البلقان، من خلال التحقيق في الجرائم التي لم تنلها المحاكم السابقة بالاهتمام الكافي.هذا البعد من العدالة الشاملة مهم لتحقيق المصالحة طويلة الأمد في المنطقة، خاصة بين الجماعات العرقية المختلفة التي تضررت من النزاع. فعدم محاسبة جميع الأطراف على الجرائم المرتكبة يترك مجالاً للاستياء والرغبة في الانتقام، مما يهدد الاستقرار على المدى الطويل.ومع ذلك، فإن الطريقة التي تعمل بها المحكمة الكوسوفية تثير تساؤلات حول مدى مساهمتها الإيجابية في عملية العدالة الانتقالية. فالموقع الخارجي للمحكمة والمقاومة المحلية الواسعة لعملها يحدان من قدرتها على لعب دور إيجابي في المصالحة الوطنية. بل إن بعض المراقبين يرون أن عمل المحكمة قد يؤدي إلى تعميق الانقسامات في المجتمع الكوسوفي.

إن تحليل تأثير هاتين المحكمتين على العدالة الانتقالية يكشف عن تعقيدات النماذج الهجينة وحدودها. فبينما تنجح هذه المحاكم في تحقيق بعض جوانب العدالة، خاصة المحاسبة القضائية المباشرة، فإنها تواجه تحديات كبيرة في تحقيق الأهداف الأوسع للعدالة الانتقالية، مثل المصالحة الوطنية وإصلاح المؤسسات.هذا الواقع يسلط الضوء على ضرورة النظر إلى المحاكم الهجينة كجزء من استراتيجية أوسع للعدالة الانتقالية، وليس كحل شامل بحد ذاته. فنجاح هذه المحاكم في تحقيق أهدافها الأوسع يتطلب تكاملها مع آليات أخرى للعدالة الانتقالية، مثل لجان الحقيقة والمصالحة، وبرامج إصلاح المؤسسات، وآليات جبر الضرر للضحايا.

المبحث الخامس: رأي الباحث ـ نحو نموذج هجين متطور للمحاكم الخاصة

المطلب الأول: تحليل نقدي للنماذج الحالية

بعد دراسة معمقة لتجربتي المحكمتين الخاصتين في كمبوديا وكوسوفو، يتضح أن هذين النموذجين، رغم إنجازاتهما المهمة، يعانيان من قيود هيكلية وإجرائية تحد من قدرتهما على تحقيق أهدافهما الكاملة في مجال العدالة الجنائية الدولية والعدالة الانتقالية. هذا التحليل النقدي يهدف إلى تحديد أوجه القصور الأساسية في هذين النموذجين، تمهيداً لاقتراح نموذج متطور يتجاوز هذه القيود.

إن أولى المشاكل الجوهرية في النموذج الكمبودي تكمن في خلل التوازن بين السيادة الوطنية والمعايير الدولية. فبينما كان الهدف من النموذج الهجين هو التوفيق بين هذين البعدين، إلا أن الممارسة العملية أظهرت أن الإصرار على الأغلبية الكمبودية في تكوين المحكمة أدى إلى تأثير سياسي مفرط من قبل الحكومة المحلية. هذا التأثير لم يقتصر على قرارات المحكمة فحسب، بل امتد ليشمل تحديد نطاق التحقيقات والقضايا التي يمكن للمحكمة النظر فيها.كما يعاني النموذج الكمبودي من مشكلة التمويل غير المستقر، والذي اعتمد بشكل كبير على التبرعات الطوعية من الدول المانحة. هذا الوضع خلق حالة من عدم اليقين المالي أثرت سلباً على قدرة المحكمة على التخطيط طويل المدى وعلى معنويات موظفيها. إضافة إلى ذلك، فإن اعتماد المحكمة على التمويل الخارجي جعلها عرضة للضغوط السياسية من الدول المانحة، مما قوض من استقلاليتها.

من ناحية أخرى، يعاني النموذج الكوسوفي من مشكلة عكسية تتمثل في الانفصال المفرط عن السياق المحلي. فالموقع الخارجي للمحكمة في لاهاي، رغم أنه يوفر الحماية الأمنية المطلوبة، إلا أنه خلق حاجزاً نفسياً ومعنوياً بين المحكمة والمجتمع الكوسوفي. هذا الانفصال انعكس في ضعف الدعم الشعبي للمحكمة وفي صعوبة الوصول إلى الشهود والأدلة المحلية.كما أن الطابع الدولي المهيمن للمحكمة الكوسوفية، رغم ضمانه للاستقلالية والحيادية، إلا أنه أثار تساؤلات حول مدى فهم المحكمة للسياق السياسي والثقافي المحلي. هذا الأمر مهم بشكل خاص في قضايا الجرائم الدولية، حيث يلعب السياق المحلي دوراً حاسماً في فهم طبيعة الجرائم ودوافعها وتأثيرها على المجتمع.إن مشكلة أخرى مشتركة بين النموذجين تتعلق بضعف التكامل مع آليات العدالة الانتقالية الأخرى. فكلا المحكمتين ركزتا بشكل أساسي على المحاسبة الجنائية، دون إيلاء اهتمام كاف للجوانب الأخرى للعدالة الانتقالية مثل البحث عن الحقيقة وجبر الضرر والإصلاح المؤسسي. هذا النهج الضيق قلل من تأثير المحاكم على عملية الشفاء المجتمعي والمصالحة الوطنية.

إضافة إلى هذه المشاكل الهيكلية، تعاني كلا المحكمتين من قيود في مجال الوصول إلى الضحايا وخدمتهم. فبينما تضمنت كلا المحكمتين آليات لمشاركة الضحايا، إلا أن هذه الآليات لم تكن كافية لضمان مشاركة حقيقية وفعالة لجميع فئات الضحايا، وخاصة النساء والأطفال والأقليات. كما أن برامج جبر الضرر كانت محدودة ولم ترق إلى مستوى توقعات الضحايا وحاجاتهم.

المطلب الثاني: اقتراح نموذج "المحكمة الهجينة التفاعلية"

بناءً على التحليل النقدي للنماذج الحالية، أقترح نموذجاً جديداً ومطوراً للمحاكم الهجينة أطلق عليه "المحكمة الهجينة التفاعلية" (Interactive Hybrid Court Model). هذا النموذج يهدف إلى معالجة أوجه القصور المحددة في النماذج السابقة، مع الاستفادة من نقاط القوة والدروس المستفادة من تجارب المحاكم الهجينة المختلفة.الخصائص الأساسية للنموذج المقترح:

١. بدلاً من التركيبة الثابتة للقضاة المحليين والدوليين، يقترح النموذج الجديد تكويناً مرناً يتكيف مع طبيعة كل قضية. فالقضايا الأكثر حساسية سياسياً قد تتطلب أغلبية دولية، بينما القضايا ذات الطابع المحلي الأقوى قد تستفيد من أغلبية محلية. هذا النهج المرن يضمن التوازن الأمثل بين الاستقلالية والشرعية المحلية حسب ظروف كل قضية.

٢. يقترح النموذج نظام تمويل مختلط يجمع بين المساهمات الدولية الثابتة والتمويل المحلي التدريجي. هذا النظام يبدأ بتمويل دولي كامل في المراحل الأولى، ثم ينتقل تدريجياً إلى تمويل مشترك، وأخيراً إلى تمويل محلي أساسي مع دعم دولي محدود. هذا التدرج يضمن الاستدامة المالية ويعزز الملكية المحلية للمحكمة.

٣. بدلاً من الاعتماد على مقر واحد ثابت، يقترح النموذج نظام "المقر المتنقل" الذي يضمن وجود المحكمة في المجتمع المحلي مع الحفاظ على الأمان. هذا يشمل مقراً رئيسياً آمناً في دولة ثالثة للقضايا عالية الخطورة، ومكاتب محلية متحركة للتحقيقات والأنشطة التوعوية. كما يشمل استخدام التكنولوجيا الحديثة لإجراء جلسات مرئية تصل إلى المجتمعات المحلية.

٤. يدمج النموذج المقترح المحكمة ضمن إطار شامل للعدالة الانتقالية يشمل لجنة حقيقة ومصالحة مرتبطة، وبرنامج شامل لجبر الضرر، وآلية لإصلاح المؤسسات. هذا التكامل يضمن أن عمل المحكمة يساهم في عملية شفاء مجتمعي أوسع.

٥. يضع النموذج المشاركة المجتمعية في قلب عمله من خلال "مجالس مجتمعية استشارية" تضم ممثلين عن مختلف فئات المجتمع. هذه المجالس تقدم المشورة للمحكمة حول الأولويات والحساسيات المحلية، وتساعد في تصميم برامج التوعية والتعليم.

٦. يقترح النموذج نظام شفافية متدرج يوازن بين الحاجة إلى الحماية والحاجة إلى الشفافية. فالمراحل الأولى من التحقيق قد تتطلب سرية أكبر، بينما المراحل المتقدمة تتضمن مزيداً من الشفافية والمشاركة العامة.

المطلب الثالث: آليات التطبيق والتطوير المستقبلي

إن تطبيق نموذج "المحكمة الهجينة التفاعلية" المقترح يتطلب تطوير آليات عملية ومرنة تضمن فعاليته وقابليته للتكيف مع الظروف المختلفة. هذه الآليات يجب أن تأخذ في الاعتبار التعقيدات السياسية والقانونية والثقافية للسياقات المختلفة التي قد تطبق فيها.

آليات التطبيق الأساسية:

١. قبل إنشاء أي محكمة هجينة تفاعلية، يجب إجراء تقييم شامل للسياق المحلي يشمل التحليل السياسي والقانوني والثقافي والأمني. هذا التقييم يحدد التكوين الأمثل للمحكمة ونظام عملها وأولوياتها. كما يجب أن يكون هذا التقييم عملية مستمرة تسمح بتعديل نموذج عمل المحكمة حسب تطور الظروف.

٢. يقترح النموذج إنشاء "مجلس حوكمة مختلط" يضم ممثلين عن المجتمع الدولي والمجتمع المحلي والضحايا والمجتمع المدني. هذا المجلس يشرف على عمل المحكمة ويضمن توازن مصالح جميع الأطراف المعنية. كما يقوم بمراجعة دورية لأداء المحكمة وتقديم التوصيات للتحسين.

٣. يتضمن النموذج آلية تمويل مبتكرة تجمع بين مصادر متعددة: صندوق دولي للعدالة الانتقالية، ومساهمات الدول المانحة، ومساهمات محلية تدريجية، وآليات تمويل مبتكرة مثل "سندات العدالة" التي يمكن للمستثمرين المهتمين بحقوق الإنسان الاستثمار فيها.

٤. يستفيد النموذج من أحدث التقنيات في مجال الاتصالات والمعلومات لتعزيز فعاليته. هذا يشمل منصات رقمية لمشاركة المجتمع، وأنظمة آمنة لحماية الشهود، وتقنيات الذكاء الاصطناعي لتحليل الأدلة، وتقنيات البلوك تشين لضمان شفافية ونزاهة السجلات.

٥. يتطلب النموذج برنامج تدريب شامل ومستمر لجميع العاملين في المحكمة، يشمل التدريب على القانون الدولي والمحلي، والحساسية الثقافية، وتقنيات التحقيق الحديثة، والتعامل مع الضحايا والشهود. كما يشمل برامج تبادل مع محاكم أخرى لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة.

التطوير المستقبلي للنموذج:

١. مع تطور التكنولوجيا، يجب أن يتطور النموذج ليستفيد من الإمكانيات الجديدة. هذا يشمل استخدام الواقع الافتراضي في إعادة بناء مسارح الجرائم، والذكاء الاصطناعي في تحليل كميات كبيرة من الأدلة، وتقنيات البلوك تشين في ضمان أمان ونزاهة المعلومات.

٢. يمكن تطوير النموذج ليشمل آليات أوسع للعدالة الانتقالية، مثل آليات الذاكرة التاريخية، وبرامج إعادة التأهيل للجناة، وآليات الوقاية من تكرار الجرائم. هذا التوسع يجعل من المحكمة جزءاً من نظام شامل للعدالة وبناء السلام.

٣. يمكن تكييف النموذج للتطبيق في سياقات جديدة، مثل الجرائم البيئية الدولية، أو جرائم الفضاء الإلكتروني العابرة للحدود، أو الجرائم الاقتصادية الدولية. هذا التنوع في التطبيق يثبت مرونة النموذج وقابليته للتكيف.إن النموذج المقترح للمحكمة الهجينة التفاعلية يمثل تطوراً نوعياً في مفهوم العدالة الهجينة، حيث يحاول التغلب على القيود الأساسية للنماذج الحالية من خلال المرونة والتكيف والتكامل مع آليات العدالة الانتقالية الأخرى. هذا النموذج، إذا تم تطبيقه بعناية ومع مراعاة الخصوصيات المحلية، يمكن أن يقدم مساهمة مهمة في تطوير العدالة الجنائية الدولية ومكافحة الإفلات من العقاب على المستوى العالمي.

الخاتمة والتوصيات

حين نمعن النظر في التجربتين الماثلتين في كمبوديا وكوسوفو، ونصغي إلى ما خلف أسوار المحاكم من همسات الضحايا وآهات العدالة، نكتشف مشهداً مركّباً تتماوج فيه تناقضات الطموح بالواقع، والتطلّع بالمحدودية، حيث بدت المحاكم الهجينة ككائن قانوني هجين يسعى إلى ترويض الذاكرة الدامية في بيئات ما بعد النزاع. لقد كان الأمل معقوداً على هذه المحاكم، لا فقط في جلب مرتكبي الفظائع إلى طاولة الحساب، بل كذلك في صياغة منظومة عدلية تشبه تلك المجتمعات، وتتكلم لغتها، وتتفهم ندوبها. غير أن هذا المسعى النبيل كثيراً ما اعترضته ملامح هشاشة بنيوية وتعقيدات سياسية لم تكن بمعزل عن السياقات التي أنشئت فيها هذه المحاكم. فعلى الرغم من البنية القضائية المركبة التي شهدناها في المحكمة الاستثنائية في كمبوديا مثلاً، من دوائر ابتدائية واستئنافية وتحقيقية، يختلط فيها القاضي المحلي بالقاضي الدولي، وتُبنى قراراتها على قاعدة أغلبية فائقة لا تكتمل دون توقيع أحد القضاة الأجانب، إلّا أنّ هذه الهندسة الدقيقة لم تكن دوماً كافية لضمان فاعلية متكاملة أو مصداقية مطلقة. فالفجوة بين متطلبات العدالة الدولية ومقتضيات السيادة المحلية كانت تتراءى في كل قرار يُتخذ، وكل تحقيق يُفتح، وكل شاهد يُستجوب. وإن كان يُحسب لهذه المحاكم أنها فتحت الباب أمام محاسبة كانت مستحيلة ذات زمن، فإنّ ما قدّمته، برغم وزنه التاريخي، ظل محدود الأثر في تحويل هذه العدالة من مجرّد محاكمة جنائية إلى مشروع تحوّل اجتماعي عميق. إنّ هيكلية المحكمة، سواء في كمبوديا أو في كوسوفو، كانت أشبه بمسرح معقّد الأدوار تتقاطع فيه الإرادة الوطنية بالخبرة الدولية. فقد رأينا كيف تم تخصيص دائرة ابتدائية تتكون من خمسة قضاة ثلاثة منهم كمبوديون، وكيف فُرضت قاعدة الأغلبية الفائقة لضمان التوازن. وعلى مستوى دائرة الاستئناف، ارتفعت تركيبة القضاة إلى سبعة، مع إبقاء نفس القاعدة الصارمة التي تمنع القرارات المنفردة من أي طرف. وفي مجال التحقيق والادعاء، لم يكن الأمر أقل تركيباً، بل امتد ذلك التعاون إلى كل مفصل من مفاصل المحكمة، بدءاً من المدعي العام المحلي والدولي، وانتهاءً بقضاة التحقيق الذين قد يُحال خلافهم إلى هيئة تحقيق عليا مشكلة وفقاً للميزان ذاته. غير أن هذا التشابك الهيكلي، مع كونه مصمّماً لحماية نزاهة الإجراءات، لم يكن محصّناً ضد التجاذبات السياسية التي كثيراً ما تسللت إلى داخل أسوار المحكمة وأثّرت في قراراتها، أحياناً بصورة صامتة، وأحياناً بصورة فاضحة. ومع كل هذا، فإنّ التجربة لا تخلو من إشارات ناصعة تؤكّد أن الهجين يمكنه أن يكون صالحاً، إذا ما صيغ بأناة، ونُفّذ بحذر، وواكبته إرادة سياسية حقيقية لا تساوم على الحقيقة. فلعلّ أحد أبرز ما كشفت عنه هذه التجارب، أنّ أي مشروع عدالة هجين لا يمكن أن ينجح ما لم يندمج في إطار عدالة انتقالية أوسع، يُصغي إلى الذاكرة الجماعية، ويأخذ بيد الضحايا، ويعيد تركيب العقد الاجتماعي بعمق وشمول. إن محاكمة الجاني أمر بالغ الأهمية، ولكن تضميد الجرح المجتمعي يتطلّب ما هو أكثر من حكم قضائي. ويتطلب كذلك نماذج أكثر مرونة، تقبل التكيّف مع خصوصيات السياق دون أن تتنازل عن روح القانون أو تهدر جوهر العدالة. لذلك، فإنّ الدرس الأكبر من هذه التجارب أنّ العدالة لا تُصنَع في القاعات المغلقة وحدها، بل تحتاج إلى شراكة شاملة، تتقاطع فيها المؤسسات القضائية مع المجتمع، وتلتقي فيها الذاكرة مع المستقبل. والعدالة الهجينة، إن أُحسن صياغتها وتطبيقها، يمكن أن تكون أداة فعالة لا لمجرد المحاسبة، بل لإعادة النسيج إلى المجتمعات الممزقة. ويبقى الأمر متروكاً للزمن، ليحكم إن كانت هذه المحاكم محطات عابرة في التاريخ، أم نوافذ أولى نحو عدالة أممية إنسانية أكثر جذرية وإنصافاً.

الهوامش

١. مازن خلف ناصر، الحماية الجنائية للأشخاص من الاختفاء القسري، المركز العربي للأبحاث، ٢٠١٧، ص١٤٤.

٢. نجاة سليم محاسيس، معجم المعارك التاريخية، المنهل، الأردن، ٢٠١١، ص١٢١٠.
٣. تود ل. بيتينسكي، اجتياز الحد الفاصل: قيادة الجماعات المتباينة في عالم الاختلاف، العبيكان للنشر، السعودية، ٢٠١٢، ص٥٣.
٤. جيلاد جيمس، مقدمة لكمبوديا، مدرسة جيلاد جيمس الغامضة، ١٩٩٥، ص١٢.
٥. وليد أحمد سليمان الجرجري، دور الأمم المتحدة في إرساء الديمقراطية، دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ٢٠٢١، ص٢٠٩.
٦. مجلة الفرسان، دار الفرسان للإعلام، المملكة المتحدة، ١٩٨٩، الأعداد ٦٠٥-٦١٣، ص٢٦.
٧. "مقدمة إلى غرفة الطوارئ في محاكم كمبوديا"، غرف الطوارئ الاستثنائية في محاكم كمبوديا، مؤرشف من الأصل بتاريخ ٢٧ يوليو ٢٠١١، تم الاطلاع عليه بتاريخ ١٤ يونيو ٢٠١٢.
٨. "قضاة القسم لمحكمة الخمير الحمر"، بي بي سي نيوز، ٣ يوليو ٢٠٠٦، مؤرشف من الأصل بتاريخ ٣ فبراير ٢٠٢٥.
٩. "مكتب القضاة المشاركين في التحقيق"، مؤرشف من الأصل بتاريخ ١٠ يونيو ٢٠١١، تم الاطلاع عليه بتاريخ ١٣ يونيو ٢٠١١.
١٠. "الغرف القضائية"، غرف الطوارئ الاستثنائية في محاكم كمبوديا، مؤرشف من الأصل بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠٢٤، تم الاطلاع عليه بتاريخ ١٨ نوفمبر ٢٠١٨.
١١. "الغرف القضائية"، غرف الطوارئ الاستثنائية في محكمة كمبوديا، مؤرشف من الأصل بتاريخ ٧ أغسطس ٢٠٢٤، تم الاطلاع عليه بتاريخ ١٨ نوفمبر ٢٠١٨.
١٢. محمد إبراهيم عبد الله الحمداني، جرائم الحرب في القانون الدولي والمحاكم المختصة بنظرها، دار الكتب العلمية، لبنان، ٢٠١٣، ص١١٣.
١٣. أمانة عمان الكبرى، الأردن، ٢٠٠٤، الأعداد ١١١-١١٥، ص٥٦.
١٤. أراس رسول رحمان، الإطار الدستوري لطبيعة نظام الحكم خلال الفترة الانتقالية: العراق نموذجاً، المركز العربي للأبحاث، ٢٠٢٠، ص١٦٦.
١٥. لاري كيلمان، البرنامج الدولي لتنمية الاتصال، اليونسكو للنشر، ٢٠١٨، ص٧٤.
١٦. عيسى عبيد، محكمة العدل الدولية ودورها في تطوير قواعد القانون الدولي الجنائي، دار أمجاد للنشر، ٢٠١٩، ص١٨٤.
١٧. أنمار موسى جواد، الحرب في السياسة الخارجية الأمريكية بعد الحرب الباردة، شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٩، ص١٥٨.
١٨. الولايات المتحدة الأمريكية، مجلس الكونغرس، سجلات المجلس: إجراءات ومناقشات المجلس، مكتب الطباعة الحكومي الأمريكي، ٢٠١٠، ص٦٣٨.
١٩. عبد الله الأشعل، السودان والمحكمة الجنائية الدولية: دراسة في الآليات القانونية لتمزيق السودان، شركة كيزانا ذات المسؤولية المحدودة، ٢٠١٦، ص٩٢.
٢٠. MSN | Outlook | Office | Skype | Bingأخبار عاجلة وآخر الفيديوهات، نسخة محفوظة بتاريخ ١٨ نوفمبر ٢٠١٢ على موقع واي باك مشين.
٢١. دستور جمهورية كوسوفو، نسخة محفوظة بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٣ على موقع واي باك مشين.
٢٢. مهدي داوود سليمان، التدخل الدولي الإنساني: دراسة في المفاهيم، كوسوفو دراسة حالة، المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٢١، مسترجع من http://0g10lkqll.y.http.search.mandumah.com.hu.proxy.coe-elibrary.com/
٢٣. السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، مصر، ٢٠٠٧، المجلد ٤٣، الأعداد ١٦٧-١٦٨، ص٢٢١.

المصادر والمراجع

١. مازن خلف ناصر، الحماية الجنائية للأشخاص من الاختفاء القسري، المركز العربي للأبحاث، ٢٠١٧.
٢. نجاة سليم محاسيس، معجم المعارك التاريخية، المنهل، الأردن، ٢٠١١.
٣. تود ل. بيتينسكي، اجتياز الحد الفاصل: قيادة الجماعات المتباينة في عالم الاختلاف، العبيكان للنشر، السعودية، ٢٠١٢.
٤. جيلاد جيمس، مقدمة لكمبوديا، مدرسة جيلاد جيمس الغامضة، ١٩٩٥.

٥. وليد أحمد سليمان الجرجري، دور الأمم المتحدة في إرساء الديمقراطية، دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ٢٠٢١.
٦. مجلة الفرسان، دار الفرسان للإعلام، المملكة المتحدة، ١٩٨٩، الأعداد ٦٠٥-٦١٣.
٧. "مقدمة إلى غرفة الطوارئ في محاكم كمبوديا"، غرف الطوارئ الاستثنائية في محاكم كمبوديا، مؤرشف من الأصل بتاريخ ٢٧ يوليو ٢٠١١، تم الاطلاع عليه بتاريخ ١٤ يونيو ٢٠١٢.
٨. "قضاة القسم لمحكمة الخمير الحمر"، بي بي سي نيوز، ٣ يوليو ٢٠٠٦، مؤرشف من الأصل بتاريخ ٣ فبراير ٢٠٢٥.
٩. "مكتب القضاة المشاركين في التحقيق"، مؤرشف من الأصل بتاريخ ١٠ يونيو ٢٠١١، تم الاطلاع عليه بتاريخ ١٣ يونيو ٢٠١١.
١٠. "الغرف القضائية"، غرف الطوارئ الاستثنائية في محاكم كمبوديا، مؤرشف من الأصل بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠٢٤، تم الاطلاع عليه بتاريخ ١٨ نوفمبر ٢٠١٨.
١١. "الغرف القضائية"، غرف الطوارئ الاستثنائية في محكمة كمبوديا، مؤرشف من الأصل بتاريخ ٧ أغسطس ٢٠٢٤، تم الاطلاع عليه بتاريخ ١٨ نوفمبر ٢٠١٨.
١٢. محمد إبراهيم عبد الله الحمداني، جرائم الحرب في القانون الدولي والمحاكم المختصة بنظرها، دار الكتب العلمية، لبنان، ٢٠١٣.
١٣. أمانة عمان الكبرى، الأردن، ٢٠٠٤، الأعداد ١١١-١١٥.
١٤. أراس رسول رحمان، الإطار الدستوري لطبيعة نظام الحكم خلال الفترة الانتقالية: العراق نموذجاً، المركز العربي للأبحاث، ٢٠٢٠.
١٥. لاري كيلمان، البرنامج الدولي لتنمية الاتصال، اليونسكو للنشر، ٢٠١٨.
١٦. عيسى عبيد، محكمة العدل الدولية ودورها في تطوير قواعد القانون الدولي الجنائي، دار أمجاد للنشر، ٢٠١٩،.
١٧. أنمار موسى جواد، الحرب في السياسة الخارجية الأمريكية بعد الحرب الباردة، شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٩.
١٨. الولايات المتحدة الأمريكية، مجلس الكونغرس، سجلات المجلس: إجراءات ومناقشات المجلس، مكتب الطباعة الحكومي الأمريكي، ٢٠١٠.
١٩. عبد الله الأشعل، السودان والمحكمة الجنائية الدولية: دراسة في الآليات القانونية لتمزيق السودان، شركة كيزانا ذات المسؤولية المحدودة، ٢٠١٦.
٢٠. | MSN | Outlook | Office | Skype | Bingأخبار عاجلة وآخر الفيديوهات، نسخة محفوظة بتاريخ ١٨ نوفمبر ٢٠١٢ على موقع واي باك مشين.
٢١. دستور جمهورية كوسوفو، نسخة محفوظة بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٣ على موقع واي باك مشين.
٢٢. مهدي داوود سليمان، التدخل الدولي الإنساني: دراسة في المفاهيم، كوسوفو دراسة حالة، المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٢١، مسترجع من
//0g10lkqll.y.http.search.mandumah.com.hu.proxy.coe-elibrary.com/:http
٢٣. السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، مصر، ٢٠٠٧، المجلد ٤٣، الأعداد ١٦٧-١٦٨.